



No.:
Date: / / 20

التاريخ: ٢٠ / /

٢١٤٣٢

٢٠١٨/٩/٢٣

إلى/ دائرة المحاسبة / الدراسات

م/ إضافة خدمة العقود

تحية طيبة :

كتابكم المرقم ١٤٧٦٥ في ٢٠١٨/٧/٤

أن القاعدة القانونية تقضي بأن العقد شريعة المتعاقدين وان العمل بصيغة عقد في دوائر الدولة يقتضي ان يكون بناء على أمر أداري بالتعاقد وفق عقد يتضمن بنوداً ترتب حقوقاً والتزامات للطرفين ومدة العقد حيث أن احتساب الخدمات سوف يترتب عليها أثراً قانونياً مالياً (عنوان وظيفي / مخصصات) وان ما جاء بكتاب مديرية خزينة ديالى (لديهم عقود مؤقتة من طرف واحد الموظف) لاسند له من القانون نرجو اعلامنا كيفية طلب تسديد التوقيفات التقاعدية عن عقود غير مستكملة الشكلية القانونية حسب موضح بكتابكم أعلاه .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية/وكالة

٢٠١٨/٩/